



قرار

لجنة الانتخابات الرئاسية

بشأن التظلم المقدم من السيد محمد طازم صلاح أبو جماع
لمنصب رئيس الجمهورية

انعقدت لجنة الانتخابات الرئاسية، اليوم الثلاثاء الموافق السابع عشر من إبريل سنة ٢٠١٢ برئاسة

رئيس المحكمة الدستورية العليا

السيد المستشار / فاروق أحمد سلطان

وعضوية كل من :

رئيس محكمة استئناف القاهرة

١ - السيد المستشار / عبد المعز أحمد إبراهيم

النائب الأول لرئيس المحكمة الدستورية العليا

٢ - السيد المستشار / ماهر على البحيرى

النائب الأول لرئيس محكمة النقض

٣ - السيد المستشار / محمد ممتاز متولى

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

٤ - السيد المستشار / أحمد شمس الدين خفاجى .

وقررت اللجنة الآتى :

بعد الاطلاع على التظلم المقدم من السيد محمد طازم صلاح أبو جماع
وحيث أنه لما كان التصريح بلادة الحامى عشر من أيلول عام ٢٠١٤
بتطبيق البروتوكولات الرئاسية المعدل بالمرسوم بقانون رقم ١٤٢
على أنه (تتولى لجنة الانتخابات الرئاسية فحص طلبات التظلم لتحقيق
مدة توافق شروط الترخيد لها بالسنور والقانونه)
مع اللجنة وقد ورد اليك كتاب وزارة الداخلية إدارة طوائف والأجرة
والجانبه بصدور جهود تحركات للسيدة / نوال عبد السيد عبد العزيز نور
والدة المحترم بآعبارها أجمعين ورجوات سفر أمريكى - حملت
٥٠٠٦١١٥٩٨ أنه تسهلم عند طر لغير وزارة الخارجية المصرية للوقوف
منه موصول على كيبه ثوريلين ما كانت الكاتبات مع وزارة الخارجية
(بصدور)

لجنة التحقيق في ١٤٠٤ هـ والآن أصبحت مجهول الهوية منذ الثورة
 على اللجنة الأمريكية بتاريخ ٢٠٠٥ م ذلك أني استندت
 وردت اللجنة من حيث صحة ومهنية مخضفة بعد أن تسلمت من طرف
 اللجنة بالولايات المتحدة الأمريكية تؤكد ماوردت بكتاب وزارة الداخلية
 باسم الإشارة إليه.

لما كان ذلك وكان التنظيم المقدم من السيد المنتظم لم يأت بمجدي شيئا
 من إقرار باسم صدره من اللجنة بتاريخ ١٤٠٤ هـ باستبعاد
 من الشيخ طهيب رئيس الجمهورية
 لذلك

مقررت اللجنة قبول التنظيم المقدم من السيد محمد طاهر صلاح أبو حنا
 وكان من طهيب برفضه وتأييد قرار اللجنة الصادر بتاريخ
 ١٤٠٤ هـ باستبعاد من الشيخ طهيب رئيس الجمهورية
 يوم ٢٤ ٢٤ ٢٤ مايو ٢٠١٤

عبدالله
 رئيس اللجنة
 محمد
 طهيب